

الكتاب : شرح البخاري لابن بطلال

(١/١٤٩) - وذكر فيه حديث عكرمة قال: صَلَّيْتُ خَلْفَ شَيْخِ بَمَكَةَ، فَكَبَّرَ ثِنْتَيْنِ وَعَشْرِينَ تَكْبِيرَةً، فَقُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ: إِنَّهُ أَحْمَقُ، فَقَالَ: تَكَلَّمْتُكَ أُمَّكَ، سُنَّةُ أَبِي الْقَاسِمِ.

- (١) - ١- أخرجه أحمد (٢١٨/١) (١٨٨٦) قال: حدثنا ابن أبي عدي، عن سعيد. وفي (٢٩٢/١) (٢٦٥٦) قال: حدثنا عفان، قال: حدثنا همام. وفي (٣٣٩/١) (٣١٤٠) قال: حدثنا محمد بن جعفر، قال: حدثنا شعبة. وفي (٣٥١/١) (٣٢٩٤) قال: حدثنا يزيد، قال: أخبرنا سعيد بن أبي عروبة. والبخاري (١٩٩/١) قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، قال: أخبرنا همام. وقال موسى: حدثنا أبان. وابن خزيمة (٥٨٢) قال: حدثنا نصر بن علي الجهضمي، قال: حدثنا عبد الأعلى، قال: حدثنا سعيد، (ح) وحدثنا أبو موسى، قال: حدثنا ابن أبي عدي، عن سعيد (ح) وحدثنا علي بن خشرم، قال: أخبرنا عيسى - يعني ابن يونس - كلاهما عن سعيد. أربعتهم - سعيد، ومام، وشعبة، وأبان - عن قتادة.
- ٢- وأخرجه أحمد (٢٥٠/١) (٢٢٥٧) قال: حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا عبد العزيز - يعني الدباغ- عن عبد الله الدناج.
- ٣- وأخرجه أحمد (٣٢٧/١) (٣٠١٦) قال: حدثنا أبو سعيد. وفي (٣٣٥/١) (٣١٠١) قال: حدثنا عبد الصمد. كلاهما - أبو سعيد، وعبد الصمد - قالوا: حدثنا عمر بن فروخ قال: حدثني حبيب - يعني ابن الزبير.
- ٤- وأخرجه البخاري (١٩٩/١) قال: حدثنا عمرو بن عون. وابن خزيمة (٥٧٧) قال: حدثنا يعقوب بن إبراهيم الدورقي. كلاهما - عمرو، ويعقوب - قالوا: حدثنا هشيم، عن أبي بشر. أربعتهم - قتادة، وعبد الله، وحبيب، وأبو بشر - عن عكرمة، فذكره.

(١/٤)

قال المؤلف: هذه الآثار تدل على أن التكبير في كل خفض ورفع لم يكن مستعملاً عندهم، ولولا ذلك ما قال عمران: ذكرنا على صلاة رسول الله، ولا قال أبو هريرة: إني لأشبهكم صلاة برسول الله، ولا أنكر عكرمة على الذي كبر اثنتين وعشرين تكبيرة، ولا نسبه إلى الحمق، وهذا يدل أن التكبير في غير الإحرام لم يتلقه السلف على أنه ركن من أركان الصلاة، وقد فعله جماعة من السلف وتركه جماعة، ولم يقل أحد ممن فعله للذي لم يفعله إن صلاتك لا تتم إلا به.